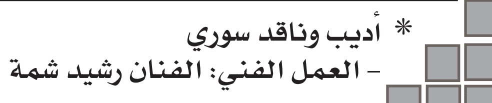
النظام القبلي عند العرب في الجاهلية

محمد الخطيب *

القبيلة هي عماد الحياة في البادية، بها يحتمي الأعرابي في الدفاع عن نفسه وعن ماله، حيث لا (شُرَط) في البوادي تؤدب المعتدين، ولا سجون يُسجن فيها الخارجون عن نظام المجتمع، وكل ما هنالك (عصبيّة) تأخذ بالحق و(أعراف) يجب أن تطاع.



* أديب وناقد سوري

– العمل الفني: الفنان رشيد شمة

والرابط الذي يربط شمل القبيلة ويجمع شتاتها هو (النسب). ويُفَسَّر ذلك بارتباط أبناء القبيلة كلها بنسب واحد وبدم واحد وبصلب جدّ أعلى من صلبه انحدر أفراد القبيلة في اعتقادهم. ولهذا نجد أهل الأنساب يرجعون نسب كل قبيلة إلى جدّ أعلى، ثم يرجعون أنساب الجدود، أي أجداد القبائل إلى أجداد أقدم، وهكذا حتى يصلوا إلى الجدين للعرب: قحطان وعدنان.

والقبيلة في عرف علماء اللغة جماعة من أب واحد، والقبائل في نظرهم من قبائل الرأس لاجتماعها، أو من قبائل الشجرة وهي أغصانها، فهي إذن جماعة من الناس تضم طوائف أصغر منها، وهي تنتمي كلها إلى أصل واحد وجذر راسخ، ولها نسب مشترك يتصل بأب واحد هو أبعد الآباء والجد الأكبر للقبيلة.

فالرابط الذي يربط بين أبناء القبيلة ويجمع شملها ويوحّد بين أفرادها هو (الدم)، أي النسب. والنسب عندهم هو القومية ورمز المجتمع السياسي في البادية. والقبيلة هي الحكومة الوحيدة التي يفقهها الأعرابي، حيث لا يشاهد حكومة أخرى فوقها. وما تقرره حكومته هذه من قرارات يطاع وينفذ، وبها يستطيع أن يأخذ حقه من المعتدي عليه. وهذه النظرة الخاصة بتعريف القبيلة هي التي حملت أهل الأنساب والأخبار على إطلاق لفظة (القبيلة) على الحضر أيضاً. مع أنهم استقروا وأقاموا. فقريش عندهم قبيلة والأوس، والخزرج قبيلة، وثقيف قبيلة، ذلك لأن هؤلاء الناس وإن تحضروا واستقروا وأقاموا، وتركوا الحياة الأعرابية، إلا أنهم بقوا رغم ذلك على مذهب أهل الوبر ودينهم في التمسك بالانتساب إلى جدّ أعلى وإلى أحياء وبطون. وفي إجابة النخوة والعصبية، وما شابه ذلك من سجايا البداوة، فعدّوا في القبائل، وإن صاروا حضراً وأهل قرار، وقد طلّقوا التنقل وانتجاع الكلأ.

وأبناء القبيلة هم إخوة من دم واحد يسري في أجسامهم جميعاً مادامت القبيلة حية باقية. ووحدة الدم هذه هي الرابط الذي يجمع شمل القبيلة. وهي صلة رحم، وعصبيّة، والحكومة الصحيحة التي يجب أن تطاع.

والعربي مثل بقية الساميين لم يفهم الدولة إلا أنها دولة القبيلة. وهي دولة صلة الرحم التي تربط الأسرة بالقبيلة. دولة العظم واللحم؛ دولة اللحم والدم. أي: دولة النسب. فالنسب هو الذي يربط

بين أفراد الدولة ويجمع شملهم. وهو دين الدولة عندهم وقانونها المقرر المعترف به. وعلى هذا القانون يعامل الإنسان. وبالعرف القبلي تسير الأمور. فالحكام من القبيلة، وأحكامهم أحكام تنفّذ في القبيلة، إذا كانت ملائمة لعقلية القبيلة والبيئة، وهذا هو ما يحدث في الغالب، تصير سنّة للقبيلة، نستطيع تسميتها بـ(سنّة الأولين). ووطن القبيلة هو بالطبع مضارب القبيلة حيث تكون، وحيث يصل نفوذها إليه، فهو يتقلص ويتوسع بتقلص وبتوسع نفوذ القبيلة[1].

إن أسماء القبائل لا تعني بالضرورة أنها أسماء أجداد حقيقيين عاشوا وماتوا. فبينها أسماء مواضع، مثل غسان، وبينها أسماء أصنام مثل (بنو سعد العشيرة)، وبينها أسماء أحلاف مثل (تنوخ)، وبينها نعوت وألقاب.. إلى آخر ذلك من أسماء قبائل وصلت إلى علم علماء الأنساب، فأوجدوا لها معاني واعتبروها أسماء رجال حقيقيين تزوجوا ونسلوا منهم، ومنهم من كان عاقراً فلم ينسل، فذهب أثره، ولم تبق له بقية.

والمفهوم من لفظة (القبيلة) في العادة: القبائل التي تتألف من عمائر وما وراء العمائر من أقسام. فإذا ذكرت القبيلة

انصرف الذهن إلى آلاف من لبيوت تجتمع تحت اسم تلك القبيلة.

ويــرى علماء اللغة العربيــة أن هناك تجمعــات، هي في نظرهم أكبر حجماً من القبيلــة أطلقوا عليها (الشعوب). فذكروا أن الشعــوب فــوق القبائــل، ومثاله: بنو قحطان، وبنو عدنان فكل منها شعب. وما دونهما قبائــل. وذهب بعض منهم إلى أن (الشعوب) للعجم، فــإن الشعوب بالنسبة لهــم، مثل القبائل للعرب، ومنه قيل للذي يتعصب للعجم (شعوبــي)، وقيل: بل هي للعرب والعجم. والــذي عليه أكثر علماء الأنساب، أن الشعب أكبر من القبيلة، وأن الشعب أبو القبائل الذي ينتسبون إليه، أي يجمعهم ويضمهم.

ويلي الشعب في اصطلاح أهل النسب: القبيلة، ثم العمارة، ثم البطن، ثم الفخذ، ثــم الفصيلة. فالشعب النسب الأبعد مثل عدنــان وقحطــان، والقبيلة مثــل ربيعة ومضــر، والعمارة مثــل قريشــ وكنانه، والبطن مثل بني عبد مناف وبني مخزوم، ومثــل بني هاشم، وبني أميــة، والفصيلة مثل بني أبــي طالب وبني العباس. وجعل ابــن الكلبي مرتبة بــين الفخذ والفصيلة هي مرتبة العشيرة، وهي رهط الرجل.

وأصغــر وحــدة من وحــدات القبيلة هــي: الأسرة، أي البيت، فهي نواة القبيلة وبذرتها وجرثومتهــا، ومن نموها ظهرت شجــرة القبيلــة- التي يختلــف حجمها وتختلف كثرة أغصانها وفروعها باختلاف منبت الشجرة والظــروف والعوامل التي أثــرت في تكوينها. من بــذرة جيدة ومن تربة صالحة ومــاء كاف. والبيت هو نواة القبيلة عند العرب، وهو نواة القبيلة عند كل الشعوب القبليــة. بل هو نواة المجتمع في كل مجتمع إنساني.

والقبائل مثل الدول، أنماط ودرجات. منها قبائل قوية نشطة تعتمد على نفسها في الدفاع عن كيانها، ومنها قبائل أقل من هذه القبائل شأناً وقوة تتحالف مع غيرها في الدفاع عــن نفسها، لتكوّن من الحلف كتلة قوية مهابة. وقبائل صغيرة ليست لها قدرة على الدفــاع عن حياضها لوحدها، لذلك تركن إلى التحالف مع قبائل أخرى أقوى منها لتحافظ بذلك على وجودها.

والقبائــل القوية هــي القبائل الكثيرة العدد والمــوارد. وإذا ترأسها سادات ذوو كفاءة وقــدرة، هابتها القبائــل الأخرى، وسادت علــى غيرها، وكونــت منها ومن القبائل التي تستولي عليها مملكة، كالذي فعلتــه كندة. ولم يــورد العلماء شروطاً في الحد الأدنى أو الحد الأكبر للقبيلة. وذلك

من ناحية عدد العشائر والبطون والأفخاذ، فلم نعثر على حد معين إذا بلغته جماعة من الناس وجب إطلاق لفظة (قبيلة) عليها. بل نجد علماء النسب يطلقونها أحياناً على بطون وأفخاذ فيقولون: قبائل قريش، ويذكرون أسماءها، بينما هي في الواقع (آل) أو أرهاط وبطون.

ويقال للقبائل التي تستقل بنفسها وتستغني عن غيرها (الأرحى). وعرفت القبيلة التي لا تنضم إلى أحد بـ(الجمرة). ذكر أنها قبيلة تقاتل جماعة قبائل. وكل قبيل انضموا فصاروا يداً واحدة ولم يحالفوا غيرهم، فهم جمرة. وقيل: الجمرة: كل قوم يصبرون لقتال من قاتلهم لا يحالفون أحداً ولا ينضمون إلى أحد. تكون القبيلة نفسها جمرة تصبر لقراع القبائل كما صبرت عبس لقبائل قيس.

وذكر أن الجمرة ألف فارس، أي القبيلة التي يكون فيها ذلك العدد من الفرسان، وقيل ثلثمئة فارس أو نحوها. والذي يُستنتج من آراء علماء اللغة والنسب في تعريف الجمرة، أنها القبائل المقاتلة القوية التي تعتمد على نفسها في القتال، ولا تركن إلى غيرها، ولا تحالف غيرها لتستفيد من هذا الحلف في قراع القبائل.[٢]

ولكل قبيلة أرض تعيش عليها وتنزل بها وتعتبرها ملكاً لها، تنتشر بها بطونها وعشائرها، ولا تسمح لغريب النزول بها والمرور بها إلا بموافقتها وبرضاها. وقد اختص كل بطن منها بناحيته فانفرد بها واعتبرها أرضاً خاصة به.

وتكون الأرض التي تحل القبيلة بها (منزلاً) لها، و(منازل) لأبنائها الذين ينزلون بها. يضربون بها خيامهم. فتكون الأرض مضارب لها. تستوطنها وتقيم بها وتصير وطناً لها، أي دار إقامة، ما دامت تقيم بها. وموضع بيوتها. لذلك يُعبَّر عن الأرض التي تقيم بها القبيلة بـ(بيوت القبيلة) وبـ(بيوت العشيرة)، لأنها مضرب البيوت.[٣]

تمتد أرض القبيلة إلى المواضع التي تصل بيوتها إليها. فما يقع إلى الداخل فهو من موطن القبيلة، وما وقع خارج نفوذ القبيلة خرج عن مواطنها.

وكانت تعيّن الحدود بالظواهر الطبيعية البارزة مثل أودية أو رمال أو جبال أو غير ذلك. ونظراً لعدم إمكانية تثبيت هذه الحدود، صارت سبباً من أسباب النزاع المستمر بين القبائل. أما مواضع الماء في القبيلة فقد تتفق البطون فيما بينها على حقوق السقي الذي قد يؤدي إلى نزاع في أكثر الأحيان، وإذا لم

تراع فيه هذه الحقوق، ولا سيما في أيام القيظ وانحباس المطر، حيث تشتد الحاجة إلى الماء، ويصير إفتقاده سبباً في هلاك الأنفس والمال. هذا من حيث المياه العامة، أما المياه الخاصة للسادة والرؤساء فلا يجوز الاستقاء منها إلا بإذن.[٤]

سيد القبيلة أو (الرئيس):

لكل قبيلة سيد كالملك في مملكته، هو المرجع عن أتباعه في السلم والحرب. يقصده أصحاب الحاجات من أبناء القبيلة. كما يحق لهذا الرئيس أن يجمع شمل عدة قبائل ويترأسها وينصّب نفسه ملكاً عليها كالذي فعله ملوك كندة وغيرهم من أكثر سادات قبائل العرب الذين عرفوا كيف يستغلون إمكانات قبيلتهم، سخروها في سبيل الحصول على الملك. ويذكر علماء اللغة أن السيَّد يطلق على الرب والمالك الشريف والفاضل والكريم والحليم والزوج والمقدم والرئيس.

وسيد القبيلة هو رئيسها. تقول العرب: فلان سيدنا، أي رئيسنا الذي نعظّمه، ونقول «ساد قومه».

كما وردت كلمة (زعيم) بمعنى سيد القوم والجمع زعماء. ووردت الزعامة بمعنى الشرف والرئاسة على القوم وحظ السيد من المغنم.

وسيد القبيلة، أو شيخ القبيلة رئيس بالعصبيّة، أي أن القبيلة هي التي تختار من أفرادها رجلاً تقدمه للرئاسة عليها ثم تطيعه بإرادتها وتطوعاً منها. والمفروض أن يكون شيخ القبيلة، كما تدل كلمة «شيخ» كبيراً في السن. فإذا كان صغيراً في السن ثم اتفق أن كانت له حكمة وشجاعة وثروة مضافة إلى شرف أصل، قدمته قبيلته للرئاسة، ومصداق ذلك قول الخنساء ترثي أخاها صخراً:

طويل النجاد رفيع العماد
ساد عشيرته أمردا
يحمّله القوم ما عالهم
وإن كان أصغرهم مولدا

والمطلوب ممن يترأس قبيلته أن يتحلى بخصال حميدة وصفات طيّبة تعدُّ حيوية في بناء المجتمع البدوي. وقد عددَّها الجاحظ فقال: «كان أهل الجاهلية لا يسوّدون إلا من تكاملت فيه ست خصال: السخاء والنجدة والصبر والحلم والتواضع والبيان».

وقد سئل قيس بن عاصم: بما سوَّدك قومك؟ فأجاب: «ببذل الندى وكف الأذى ونصرة المّولى وتعجيل القرى».

وقد رويت الأخبار الكثيرة تمتدح سخاء الرؤساء وخاصة في أوقات الضيق

والشدة، وهذا أمر هام في المحيط البدوي المعرّض لعاديات الدهر ونكبات الطبيعة.

والبيان هو من الأمور الضرورية التي يجب أن يتحلى بها سيد القبيلة وذلك للإفصاح عن الرأي وقوة الإقناع والتأثير وحسن الإدارة في مجتمع ليس فيه سلطة إلزامية وحكومة منظمة. والناس في الجاهلية كانوا أحوج إلى ما يستنهض هممهم، ويفتح أعينهم، ويقيم قاعدهم، ويشجّع جبانهم، ويشد جنانهم، ويثير أشجانهم، ويستوقد نيرانهم، صيانة لعزهم أن يستهان، وتشفياً بأخذ الثأر، وتحرزاً من عار الغلبة وذل الدمار، فكانوا أحوج إلى الخطب بعد الشعر لتخليد مآثرهم وتأييد مفاخرهم. (٥)

ولا بد للرئيس من عصبية داخل العشيرة وقرابة تشد أزره وتعينه على تنفيذ مطالبه، ومثل هذا السند يعتمد على القوة العددية وعلى الحسب والشرف. ومثل هذا الشرف لا يتوقف على فعال الخير فقط، بل على نقاوة الدم أيضاً. وعلى هذا فلا تتم الرئاسة إلا للصليبة (أبناء القبيلة الصرحاء بالنسب) أما الموالي والخلفاء فلا مجال لهم للحصول عليها. وعلى الرئيس واجبات كثيرة أهمها: عليه أن يعين الضعفاء ويواسي المنكوبين وينزل في بيته الضيوف الوافدين. وقد يساعده في ذلك بعض رجالات العشيرة المقربين. وعليه أن يدير المناقشات في مجلس العشيرة، ويتولى المفاوضات الدبلوماسية مع القبائل الأخرى. ولكن لم يكن لديه سلطة قانونية لإقرار رأي دون آخر إلا بقدر ماله من قوة في الشخصية ومن حجة في الإقناع.

وعليه أن يفضَّ المنازعات ويحكم في الخلافات إذا لجأ إليه المتخاصمون، كما قد يلجأ المتخاصمون إلى غيره من الحكام والعارفة الذين اشتهروا بعدالتهم ودقة حكمهم سواء في العشيرة أو خارجها.

وقد يقود العشيرة في الحروب إلا أنه لا يحتكر هذا فقط يظهر قائد مبرّز أو فارس شجاع يحل مكانه في القيادة.

وكان العرف يقر لسيد القبيلة ببعض الحقوق، كما كان يلقي على عاتقه بعدد من الواجبات. فمن حقوق سيد القبيلة من الغنائم التي تضمنها القبيلة في حروبها مع القبائل الأخرى:

١- المرباع: وهو حق سيد القبيلة في الحصول على ربع جميع الغنيمة. ولا شك أن المرباع كان يشكل مورداً مالياً هاماً لسيد القبيلة، يعينه في الوفاء بالتزاماته المالية.

٢- الصفايا: وهو ما يصطفيه سيد

القبيلــة لنفسه من الغنيمــة من فرس أو سلاح أو جارية أو غــير ذلك من الأموال قبل القسمــة كالسيف اللهــذم، والفرس العتيق، والدِّرع الحصينة، والشيء النادر.

٣- النشيطة: وهي أنه كان للرئيس أن ينشط عند قسمة المتاع فيأخذ العلق النفيس يراده إذا استحلاه. وقيل إن النشيطة هي مــا أصــاب الرئيس في الطريــق قبل أن يصير إلى بيضة القوم.

٤- الفضــول: وهي فضــول المقاسم، فقد يتبقــى بعد القسمة شــيء لا تمكن قسمته، فيــؤول إلى سيد القبيلة، كاللؤلؤة والسيف والــدرع والبيضة والجارية وغير ذلك.(٦)

وإذا كان من حق شيخ القبيلة أن يكون حكمه نافــذاً على جميع أفراد قبيلته إلى جانب امتيازاته التــي ذكرناها، فقد كان من النادر أن يستبد في حكمه وفي رئاسته للقبيلة، لأنه كان مضطراً إلى مبايعة أهل الــرأي في القبيلة. فسيــد القبيلة لم يكن يتمتع بسلطة إصدار قواعد قانونية ملزمة، فلم تكن له في الأغلب، سلطة تشريعية أو سلطــة تنفيذية ذات بــال. وكذلك لم يكن يتمتــع بسلطة قضائية، فالقضاء كان بين يدي حــكّام يختارهم الخصــوم، ولم تكن قراراتهــم تنفذ بالقوة، بــل كان المحكوم ضــده يقوم بتنفيذهــا طواعية. وكان من الممكن الالتجــاء إلى سيد القبيلة بوصفه حكماً، لكنه في هــذه الحالة لم يكن يتمتع بأكــثر مما يتمتع به غيره من الحكام، فلم تكن له سلطة تنفيذ قراراته جبراً. وكانت سلطته تعتمــد في الدرجة الأولى على ما يتمتــع به مــن مكانة ومــا يحظى به من احــترام وتبجيل. وكانــت وسيلته لتحقيق مشيئتــه هــي الإقناع أكثر منــه الإجبار، والتأثير الشخصي أكثر منه القوة المادية. وفضــلاً عن ذلــك فإن رئيــس القبيلة لم يكــن ينفرد باتخاذ القــرارات في المسائل الهامــة أو المصيرية، بل كان ملزماً بدعوة زعماء العشائــر والشخصيات البارزة في القبيلة إلى مجلس يناقشــون فيه المسائل المطروحة، ويتخذون في شأنها ما يشاؤون مــن قرارات، ولم يكن هــذا المجلس مجرد مجلس استشاري، وإنما كان مجلساً له وزنه وثقله. ولم يكن في وسع سيد القبيلة تجاهل هذا المجلس، واتخاذ قرار مغاير لما استقر عليه الرأي فيه، بل إن سيد القبيلة لم يكن يتمتــع في هذا المجلس بأكثر مما يتمتع به غيره من الأعضاء. (٧)

عناصر القبيلة:

١- النسب:

كان ابــن القبيلة يعتــز بنسبه اعتزازاً كبــيراً، إذ إنــه هــو الذي يحــدد هويته، فبدونه يتحول إلى «دعيّ» وهو من ينتسب

إلى غير قبيلتـه أو قومه، وندر أن اعتزت أمة بأنسابها مثـل العرب، ومن ثم يمكن الجـزم بأن النسب «ملمـح» عربي أصيل ينفـرد به العرب دون سائـر الناس. وقد تخصص بعضـ الأشخاص في هذا النوع مـن الفن، فن حفظ الأنساب، وكانت لهم مكانـة ومهابـة، منهم أبو بكـر الصديق الذي اختير عضـواً في حكومة الملأ (ملأ قريش) وتـولى «الأشناق» وهـي الديات والمغارم بسبـب أنه كان نسَّابـة، أي عالم بالأنساب، ومن ثمَّ كان في مقدوره تحديد الديات والمغارم حسب مكانة المجني عليه ومـا إذا كان محضاً أو حليفـاً أو لصيقاً أو زنيماً..الخ، ومعرفة الجاني ومكانة من القبيلة التي ينتمي إليهـا. وحول النسب تحلقت الظواهـر الاجتماعية مثل الخلع والولاء والحلف، كذلك تترتب على النسب آثار اجتماعية لا يمكن التهوين من شأنها: منها المـيراث، وتحديد مكانـة الفرد في القبيلة، فإن كان لصيقاً أو زنيماً فلا يحق له أن يشارك في «مجلس القبيلة» أو يتولى رئاستها، وأيضاً الكفاءة في الزواج، فالمولّى لا يحق لـه الزواج من امـرأة ذات نسب صريح، ونشـير هنا إلى أن هـذه الكفاءة انتقلت إلى الفقه الإسلامي فلا يجوز لغير الهاشمي أن يتزوج هاشمية، وكذا تحديد المهـور،إذ إن مهر العربية الصريحة يفوق بمـا لا يقاس مهر غيرهـا. ومن منظور النسب تضم القبيلة ثلاثة أصناف:

- صرحاء النسب: وهم طبقة الأشراف وهم يتفاوتـون في الشرف بتفاوت بيوتهم في الحسب.

- المـوالي أو اللصقـاء: أو الملتصقين بالقبيلـة بواسطـة الجـوار أو الحلف أو الاصطناع.

- العبيد المسترقـين: وهم في الغالب أسرى الحروب والغارات.

فالنسب الشريف الصريح إذا انضافت إليه الخلال الحميدة تحقق معنى الحسب، وكلاهمـا من شروط الرئاسة والسؤدد في مجتمع شبه الجزيـرة العربية، وقد فطن «القرشيـون» إلى ذلـك من وقـت مبكر فبجانب نسبهم الصريح الشريف حرصوا أشد مـا يكـون الحرص علـى اكتساب الخـلال الحميـدة والسجايـا الرفيعـة والأخـلاق العاليـة والصفـات الممتازة فتحقق لهم الحسـب المنيف. وتحفظ لنا كتب السيرة الألقاب التي كانت تطلق على مؤسسي «دولة قريش» والتي تقطع بأنهم كانوا يتمتعون بنسب شريف وحسب منيف أهّلهم لما وصلـوا إليه من مجد، فقد كان هاشم (من أحسن الناس وأجملهم وكانت

العــرب تسميه «قدح النضــار» و«البدر» وكان أخوه المطلب بن مناف (ذا شرف في قومــه وفضل وكانت قريشــ إنما تسميه «الفضل»لسماحته وفضله). وكانوا يسمون بنــي عبــد منــاف بـ«المغيرات»مدحاً لهم وتعظيماً. أما عبــد المطلب الجد المباشر لمحمد صلى الله عليه وسلم فلقد تعددت ألقابه فهو: «الفياض» و«الفضل» و«مطعم الطير» و«شيبة الحمد»: بنو شيبة الحمد الــذي وجهه يضيء ظــلام الليل كالقمر البدر. وهكــذا تكاملت في قيادات قريش النســب الشريف والحســب الرفيع مما لم يتــح لأي قبيلة أخرى مــن قبائل العرب وكان ذلــك أحد الدعامــات البارزة التي ساهمــت في ترسيخ الدولــة التي أقامها الحفيــد محمد صلــى الله عليه وسلم في يثرب. (٨)

٢- الاستلحاق:

هو أن يستلحق إنسان شخصاً فيلحقه بنسبــه، ويجعله في حمايتــه ورعايته، أي في عصبيتــه. وقد يكــون الرجل صريحاً معروف النسب، وقد يكون أسيراً أو مولى أو عبداً، فيسميه مولاه وينسبه إليه.

ومن هــذا القبيل مــا كان يفعله أهل الجاهلية من استلحاق أبناء الإماء البنايا بهم. وذلك أنه كان لأهــل الجاهلية إماء بغايا وكان سادتهن يلمّون بهن، فإذا جاءت إحداهــن بولد ربما ادّعاه السيد والزاني، فيقــع خلاف بينهما على الولد. وقد وقع مثل هذا الخلاف في أيام الرسول، في أول زمان الشريعة، فقضــى الرسول بإلحاقه بالسيــد، لأن الأمة فراشــ كالحرة، فإن مات السيد ولم يستلحقه ثم استلحقه ورثته بعده لحق أبيه. وفي ورثته خلاف.

٣- الدعيّ:

ويقال للمستلحــق (الدعيّ). والدعي المنســوب إلى غــير أبيــه. و(الدعوة) في النســب أن ينتسب الإنســان إلى غير أبيه وعشيرتــه وقد كانوا يفعلونــه فنهي عنه وجعــل الولد للفراش. ومــن هذا القبيل المتبنى الذي تبناه رجل فدعاه ابنه ونسبه إلى غيره. ويكون حكم الدعيّ من الناحية القانونية في حكم النسب الصحيح والبنوة الشرعيــة عنــد الجاهليــين، لذلك كان الجاهليــون يورثونه كما يورثــون الأبناء. ويقال للدعي:

المخضــرم. وقيــل هو مــن لا يُعرف أبوه أو أبواه، ورجــل مخضرم أسود وأبوه أبيض أو هو من ولدتــه السراري. وذلك ذمٌّ في الإنسان. ويقال رجل (خلط ملط)، بمعنــى مختلــط النسب. وذكــر أن الملط الــذي لا يعرف لــه نســب ولا أب. وأما

خلط، فإما بمعنى المختلط النسب، وإما بمعنى ولد الزنا. والخليط المشارك في حقوق الملك كالشرب والطريق ونحو ذلك. ومنه الحديث: الشريك أولى من الخليط، والخليط أولى من الجار. والشريك المشارك في الشيوع. والخليط القوم الذين أمرهم واحد.(٩)

٤- الجوار:

وللجوار صلة كبيرة بالنسب وبالعصبية عند العرب، فقد يتوثق الجوار، وتتقوى أواصره فيصير نسباً، فيدخل عندئذ نسب (المستجير) بنسب (المجير)، ويصير وكأنه نسب واحد، هو نسب (المجير). وقد اندمجت بـ (الجوار) أنساب كثيرة من القبائل الصغيرة، أو القبائل التي تشعر بخوف من قبيلة أخرى أكبر منها، فتضطر إلى طلب (جوار) قبيلة أكبر منها، لتدافع عنها، ولتكون بذلك قوة رادعة تحمي حياتها وتحافظ على نفسها وما لها بهذا الجوار.

وهو من السنن التي حافظ عليها الجاهليون، واعتدوها كالقوانين. فإذا استجار شخص بآخر، أو استجارت قبيلة بأخرى، اكتسب هذا الجوار صيغة قانونية، ووجب على المجير المحافظة على حق الجوار. وإلا نزلت السبة بالمجير، وازدراه الناس. ويكتسب الجوار حكمه بإعلان الطرفين قبولهم له على الملأ، في أماكن الاجتماع في الغالب في مثل المواسم من حج أو سوق. فإذا أُعلن ذلك، وعلم الناس الخبر، صار المجار في ذمة المجير، وترتب على المجير أن يكون مسؤولاً عن كل ما يقع على المستجير وما يصدر منه.

وكان سيد العشيرة إذا أجار عليها إنساناً لم يخفروه. وإذا دخل قبته أو خباءه أو دار حول خيمته، ونادى بالجوار والأمان صار آمناً. وقد وجب على صاحب القبة أو الخباء أو الخيمة حمايته، حتى وإن كان من سائر أبناء القبيلة.

والجار والمجير والمعيذ واحد. ومن عاذ بشخص استجار به. ومن هذا القبيل استجارة أهل الجاهلية بالجنّ. (قيل: إن أهل الجاهلية كانوا إذا نزلت رفقة منهم في واد، قالت: نعوذ بعزيز هذا الوادي من مردة الجن وسفهائهم. أي نلوذ به ونستجير).(١٠)

٥- المؤاخاة:

وتكون المؤاخاة بين الأفراد كما تكون بين الجماعات، كالعشائر والقبائل. وهي تدعو إلى التناصر والمؤازرة والمساعدة. وتؤدي إلى الموارثة. وخير مثل على المؤاخاة، ما فعله الرسول يوم مقدمه المدينة من

مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار لتوحيد الكلمة وليساعد بعضهم بعضاً.

ولا يشترط في المؤاخاة أن تكون بين أعراب وأعراب، أو بين حضر وحضر، إذ يجوز أن تعقد أيضاً بين العرب والأعراب، أي بين الحضر والبدو. لأن المؤاخاة عقد، والعقد يقع بين كل الناس، كما قد تقع بين عربي وأعجمي، فقد آخى الرسول بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء.

٦- الموالي:

والمولّى: الولي والعصبة والحليف وابن العم والأخ والابن وابن الأخت والعصبات كلهم والجار والشريك. فللفظة إذن معان عديدة، أهمها بالنسبة لنا، أن المولّى: العبد، أي المملوك الذي يمنّ عليه صاحبه، بأن يفك رقبته فيعتقه، ويصير المملوك بذلك مولّى لعاتقه. والموالي أنواع. موالي عنق وموالي عتاقه، وهو الرقيق أو الأسير الذي تفك رقبته بعتقه.

والموالي مهما كانوا: عرباً أم عجماً، كانوا أقل شأناً في مجتمعهم من الأحرار. إذ نُظر إليهم على أنهم دون العرب الأحرار في المكانة. ولهذا فقلما زوج الأحرار بناتهم للموالي حتى ضرب بهم المثل في القلة والذلة ولا سيما إذا كان الإنسان مولى موالي. فقيل: (مولى الموالي)، قيل ذلك في الإسلام أيضاً.(١١)

٧- الأحلاف:

وكان للأحلاف شأن خطير في حياة الجاهليين. والحلف في اصطلاح علماء اللغة: العهد بين القوم، والحلف المحالفة: المعاهدة، وأصله اليمين الذي يأخذه بعضهم من بعض بها العهد، ثم عُبّر به عن كل يمين. والمحالفة أن يحلف كل للآخر. فمعنى الحلف في الأصل المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق.

وقد يتحالف فريقان من قبيلتين مختلفتين ويتعايشان ثم يصبحا مع الأيام كأنهما من قبيلة واحدة، ويدخل نسب الفريق الأضعف في نسب الفريق الأقوى.

وقد أشارت كتب اللغة إلى جماعة من الموالي والعبيد تعربت واستقرت فصارت من العرب، وكانت من الرقيق المشترى من الخرج. وقد ضاعت أنساب جماعات كثيرة غيرهم بامتزاجها بالعرب ودخولها فيهم فصاروا في عداد العرب الصرحاء، وأوجدوا لهم نسباً هو نسب من اختلطوا بهم وانتسبوا إليهم بالولاء. وقد نُسي ذلك الولاء بمرور الزمن وتقادم العهد فأصبح نسباً وأصلاً.(١٢)

ويكون الحلف بين الأفراد، كما يكون بين الجماعات والحكومات، فيتحالف الأفراد بعضهم مع بعض، ويعلن ذلك

الحلف ليكون معلوماً بين الناس، وتتحالف القبائــل بعضها مع بعضــ، ويعلن حلفها هذا ليكــون معلوماً عنــد أفرادها وعند القبائل الأخرى، وتتحالف الحكومات:

حكومات عربيــة مع حكومات عربية، أو حكومات عربية مع حكومات أعجمية. والفكرة التــي حملت العــرب على عقد الأحــلاف، هي نفس الفكرة التي تدفعهم اليوم علــى عقد الأحــلاف بينهم أو مع غيرهــم. وهــي الضــرورة والدفــاع عن مصالــح خاصة أو عامة، أي نفس الفكرة التــي تدفع الدول علــى التكتل والتخرب وعقد الأحــلاف الدولية. وهناك أحلاف عقدت لأغراض هجومية، وأحلاف عقدت لمصالح اقتصادية، مثل أكثر أحلاف قريش مع القبائل. وأحلاف لتثبيت نظم وإقرار قوانين وأخذ حقــوق وردع ظالم وإنصاف مظلوم.

لم يكن في مقدور القبائــل أو العشائر الصغــيرة المحافظة علــى نفسها من غير حليف قــوي يشــد أزرهــا إذا هاجمتها قبيلة أخرى، أو أرادت الأخذ بالثأر منها. لقد كانت معظم القبائــل داخلة في هذه الأحــلاف، إلا عــدداً قليلاً مــن القبائل القويــة الكثيرة العــدد، وكانــت تتفاخر بنفسها، لأنها لا تعتمد على حليف يدافع عنها، بل كانــت تأخذ بثأرها وتنال حقها بالسيف. ويشــترك المتحالفون في الغالب في المواطــن، وقــد تنــزل القبائــل على حلفائها، وتكــون الهيمنة بالطبع في هذه الحالة للقبائل الكبيرة.

وقــد كانت هــذه الأحلاف تــدوم ما دامــت المصالــح متشابهــة، فــإذا اختل التــوازن بــين المتحالفين أو وجــد أحد الطرفــين أن مصالحه تقتضي الانضمام إلى حلف آخر، فســخ ذلك العقد، وعقد حلفاً آخر، وحالف قبائل أخرى قد تكون معاديــة لقبائــل الحلف السابــق، ويقال لفسح الأحلاف (الخلع). (١٤)

وهكــذا كانــت الحيــاة السياسية في الجاهلية: أحــلاف تتكون وأخرى قديمة تنحل. ولا سيمــا إذا كانت قد تكونت من قبائل لا رابطة دمويــة بينها ولا اشتراك في المواطــن، وإنما كانت عوامــل مؤقتة وأحوال طارئة اقتضت تكتلها، ثم اقتضت انحلالها لزوال تلك السباب.

العصبيّة:

وأساس النظام القبلــي هو العصبيّة، العصبيّة للأهل والعشيرة وسائر متفرعات الشعب أو الجــذم أو القبيلة، أو العشيرة. ومن شروطهــا أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبيتــه والتألب معهم على من يناوئهم،

ظالمين كانــوا أو مظلومــين، وليس له أن يتساءل: أهو ظالم أم مظلوم، وهي ضرورية للقبائــل، لأنها لا تستطيــع أن تدافع عن نفسهــا إلا إذا كانت ذات عصبيّة ونسب، وبذلــك تشتد شوكتهــا، ويخشى جانبها، كما أنــه لا يمكن وقوع العدوان على أحد مع وجــود العصبيّة. وتقوم العصبية على النســب، وهــي تختلف لذلــك باختلاف درجــات تقــارب الأنســاب، ولذلك نجد عصبيــات مختلفــة. وتشمــل العصبيّــة الصرحاء والموالي والجيران.

والعصبيــة هــي (النصــرة على ذوي القربى وأهل الأرحــام أن ينالهم ضيم أو تصيبهم هلكة).

وكانت العصبية على أشكال متعددة:

١- كان هناك عصبيّة الأقارب وذوي الرحــام أو ما يسمــى عصبيّة العشيرة أو الفصيلــة الخاصة، حيــث كان أفراد كل عشــيرة يتضامنون في الدفاع عن بعضهم والانتصــار لبعضهــم في مختلف المواقف والمصالــح ويكون من واجــب كل فرد أن يحمــي وأن ينتصــر لأي فرد مــن أفراد عشيرته وفصيلتــه الخاصتين إذا وقع في مــأزق أو وقع عليه عدوان وأن يثأر له من المعتدي أو من عشيرته وفصيلته الخاصتين ويكون ثــأر ما اجترحه أحــد من عشيرة ضــد آخر من عشــيرة أخرى من عدوان أو قتــل أو ظلم مطلوباً مــن أي فرد من عشــيرة المعتدي ويكون من واجب كل فرد أن يشترك في الديــات والمفارم التي تلزم عشيرتــه نتيجة لعدوان مــا وقع من أحد أفراد عشيرته ويكــون من واجب كل فرد مــن أفراد العشــيرة أو الفصيلة الخاصة منفردين ومجتمعــين التضامن في الدفاع عن سمعــة عشيرته وشرفهــا ومصلحتها المشتركــة والانتصار لها ممــن يكون قد اعتدى عليها أو من عشيرته قولاً أو فعلاً. وبكلمة واحدة كان أبناء العشيرة يتناصرون ظالمين أو مظلومين حتى ولو كانوا متغايري القصيــدة والميول ضد من يقع منهم على أحدهم من عدوان مــا من عشيرة أخرى ولو كان بينهم وبين هذه العشيرة مصاهرة وخؤولة أو كانوا ينتسبون إلى جد واحد.

٢- وكان هناك عصبية القبيلة وهي الوحــدة التي تتألف من بطــون وعشائر عديــدة يجمعها جــد بعيــد، حيث كان أفراد كل قبيلــة يتضامنون تجاه القبائل الأخرى في الحروب والدماء والدفاع عن المصالح والتبعات المشتركة ويتعاونون على المسؤوليات والديــات والمفارم. ويعتبر كل فــرد من القبيلة أي اعتداء يقع على أحد أفراد قبيلته فعلاً أو قولاً واقعاً عليه، ومن

واجبه الانتصار له والدفاع عنه والثأر من المعتدي أو من أي فرد من أفراد قبيلته، ويكون من واجب كل فرد وكل حمولة وكل فصيلة وكل بطن من القبيلة أن يتضامن مع القبيلة في الدفاع والهجوم في حالة القتال مهما كان الباعث حتى ولو كانت ميول العشائر التي تتألف منها القبيلة متغايرة.

٣- وكان هناك عصبيّة التحالف القبلي أو ما يمكن أن يسمى عصبيّة الأحزاب، حيث كان كثيراً ما تعقد قبيلتان أو أكثر بينهما حلفاً وميثاقاً على أن تكون صفاً واحداً متسانداً في الدفاع والهجوم في حالة القتال وفي حماية مصالحهم المشتركة أو المتقابلة فتنشأ نتيجة ذلك عصبيّة بين القبائل المتحالفة توجب عليهم التضامن في الحروب والتعاون في حماية مصالحهم وفي ما يترتب على بعضهم من مفارم وديات. فإذا ما دعى داعي الحرب نضر أفراد هذه القبائل ليكونوا صفاً واحداً. وإذا اعتدى معتد على إحدى هذه القبائل أو ما ينضوي فيها من بطون وفصائل وعشائر، هبت القبائل المتحالفة معها إلى الانتصار لها وإذا تحملت تبعة دماء رأت من حقها أن تستعين على حملها بحلفائها من القبائل الأخرى.

٤- وكان هناك عصبيّة الولاء حيث كان يلتحق بطن أو عشيرة من قبيلة بعشيرة أو بطن من قبيلة أخرى. بل يصدق أن تلتحق قبيلة برمتها بقبيلة أخرى التحاقاً كاملاً فيقطع الملتحقون علاقتهم وتبعاتهم من قبيلتهم الأولى ويصبحون موالي القبيلة الجديدة ويكونون فيها كأنهم منها في التناصر والدفاع والهجوم والدماء والديات والمصالح المتنوعة.

وقد يكون الولاء فردياً حيث كان كثيراً ما يلتحق فرد من قبيلة بشخص من قبيلة أخرى ويتولاه أي يتفق معه على الانتساب إليه والتناصر معه فيصبح كأنه من ذوي رحمه وقبيلته ولاء ويكون عليه تبعات عصبيّة الملتحق به وله حق هذه العصبيّة على هذا.

٥- وكان هناك عصبيّة الجوار حيث كان من عادة العرب أن يطلب شخص من آخر أن يجيره أي يجعله في حمايته ويمنع عنه البغي والظلم والعدوان. فإذا قبل المستجار به أن يجير المستجير أعلن ذلك على ملأ الناس ليكونوا على بينة من الأمر وأصبح المستجير في ذمته و«جواره» كأنه من ذوي رحمه أو عشيرته أو قبيلته. ويتمتع بحمايته بما يحمي به أسرته أو قبيلته ويصبح على كل من يتضامن مع

المجير عصبيّة من عشيرته وقبيلته واجب حماية المستجير الذي أصبح جاراً لهم بعد أن يكون رئيسهم قد أجاره.

٦- وهناك عصبيـــة التقاليد. وهذا النوع ليس مما كان معروفاً بهذا الوصف وإنما كان معروفاً بمفهومه. والمقصد منه هو التعصب للعـــادات والتقاليد المتوارثة وشدة التمسك بهـــا، وكان هذا راسخاً في المجتمع العربـــي قبل الإسلام معدوداً من الفضائل. (١٥)

فالعصبيـــة: أن يدعو الرجل عصبيته إلى نصرتـــه. وهـــي (النصـــرة على ذوي القربى وأهـــل الأرحـــام، أن ينالهم ضيم أو تصيبهم هلكـــة. وفي هذا المعنى أيضاً ورد قول الشاعـــر، قريط بن أنيف، حيث يقول:

قومٌ إذا الشر أبدى ناجزيه لهم
طـــاروا إليـــه زرافـــات ووحـــدانـــا
لا يسألون أخاهـم حين ندبهم
في النائبات على ما قال براهانا

وللعصبيّـــة صلـــة كبـــيرة بالمسؤوليـــة وبالعقوبـــات. فعلى درجـــة العصبية تقع المسؤولية. فأقرب الناس إلى الجاني، يكون أول مـــن يتناوله الأخذ بالثـــأر، ثم الأبعد بالأبعـــد. ومن هنـــا كان الطالبـــون للثأر يبدؤون بالجاني أولاً. فـــإن فاتهم أخذوا أقرب النـــاس رحماً به، فإن فاتهم أخذوا الذي يليه أو من هو في درجته وهكذا.

وكلما بعدت العصبيّة عن دم الأبوين، خفت حدتها، وطبيعي ألا تكون العصبية إلى القبيلـــة مثل العصبيّـــة إلى الأهل في الشدة. ولهذا فإن العصبية ترتبط بدرجة الدم والتحام النسب ارتباطاً طردياً. وهذا شيء طبيعي، وهو حاصل هذه الحياة.

وجرثومـــة العصبيّـــة، العصبيّة للدم، وأقرب دم إلى الإنسان هو دم أسرته وعلى رأسها الأبوان والإخوة والأخوات ثم الأبعد فالأبعد، حتى تصل إلى العصبيّة للقبيلة. ولهذا تكون شدة العصبيّـــة وقوتها تابعة لدرجة قرب الدم والنسب وبعدهما. فإذا ما حلَّ حادث بإنسان، فعلى أقرب الناس دماً إليـــه، أن يهب لإسعافه والأخذ بالثأر ممن ألحق الأذى بقريبـــه. ولهذا صارت درجات العصبيـــة متفاوتة بحسب تفاوت الدم ومنازل النسب.

وآخـــر مرحلة من مراحـــل العصبيّة، العصبيّـــة للقبيلـــة، والعصبيّة للحلف، أو العصبيّـــة للنسب الأكـــبر، وذلك في حالة تكتل القبائـــل وتخاصمها كتـــلاً. وتكون العصبيّة للقبيلة أقوى من العصبية للحلف أو النسب الأكـــبر مثل (معدّ) أو (نزار) أو (حمـــير) أو ما شاكل ذلـــك، وذلك لشعور

أبنـاء القبيلة بأن الرابطـة التي تربطهم هي رابطـة الدم، والدم أبـرز وأظهر في القبيلة من رابطة الحلف أو رابطة النسب الأكبر، ولا سيما رابطة الحلـف، فإنها رابطـة مصلحة في الغالـب لا رابطة دم، والشعـور بروابط المصالـح لا يكون مثل الشعور بروابط الدم.

وتشمـل العصبيّة أهل المـدر كذلك، فأهـل المـدر وإن تحضـروا واستقـروا وأقامـوا في بيوت ثابتـة، إلا أن نظامهم الاجتماعي والسياسي بني على العصبيّة أيضاً، فتألفت المدن والقرى من (شِعاب)، وتكونت الشعاب من جماعات بينها روابط دم ووشائـج قرابة. والشِعـب هو وحدة، وهو الذي يأخـذ بحقِ المظلوم من الظالم، وبظلامة من تقع عليه ظلامة. وغالباً ما تكون بين الشعـاب المتجاورة قرابة وصلة رحـم، وإذا حدث حادث لهـذه الشعاب، هبت للنظـر فيه واتخاذ ما ينبغي اتخاذه مـن موقف، ثم تكـون عصبيّـة الشعاب للمدينة أو للقرية. ثم إن سكان هذه المدن وإن تحضـروا واستقروا كانـوا يُرجعون أنفسهم كأهل الوبـر إلى قبائل وعشائر. فهم إذن أعراب من حيث التعصب والأخذ بالعصبيّـة، واختلافهم عن الأعراب، هو في استقرارهم وفي عيشهم في محيط ضيق محدود وفي خطط مثبتة مرسومة. (١٦)

الخلع:

يبقـى الفـرد متمتعاً بعطـف قبيلته عليه، وبحمايتها له ما دام قائماً بواجباته المترتبة عليه شاعـراً بعظم التبعية. فإذا أجـرم، أو عمل عملاً شائنـاً ينافي شرفه أو شرف قبيلته، واستمـر في غيّه، كاسراً أعراف آلـه وقبيلته، فقـد عصبية أهله وقبيلته له، وهام على وجهه طريداً يلتمس مجاورة رجل من عشيرة أو قبيلة أخرى.

ولا يهـدأ للطريد بـال إلا إذا وجد له حليفاً أو جاراً يتعهـد له بحمايته وببذل (العصبيّة) له، وبالدفاع عنه. يقول طرفة في معلقته وفيه سبب خلعه:

وما زال تشرابي الخمور ولذتي
وبيعي وإنفاقي طريفي ومتلدي
إلى أن تحامتني العشيرة كلها
وأفـردت إفـراد البعير المعبَّدِ

وقـد كان الحج من المواسـم المناسبة لإعلان خلع الخلعاء، وكذلك كانت مواسم الأسواق كسوق عكاظ فهي مواسم تجمع، ينـادي فيها المنادي بخلع من يراد خلعه.. إنمـا خلعنا فلاناً فـلا نأخذ أحد بجناية تُجنـى عليـه، ولا نؤخـذ بجناياته التي يجنيهـا. وكان أهل مكة يكلفـون منادياً بالطواف بالأحياء، ينادي بأعلى صوته عن خلع الخليـع. وقد يكتبون كتاباً يحفظونه

عندهـم أو يعلقونه في مـكان عام ليقف الناس عليه.[١٧] ويصبـح الخليع صعلوكاً من صعاليك العرب، أو مغامراً، ليتخلص مـن شقاء الفقر، وذل الفاقة، إذا كان أبي النفس ذا أنفه.

ولذلك تكتل الصعاليك أحياناً وكونوا عصابات تغزو وتغير وتقطع الطرق.

وكان الشاعر عروة بن الورد وهو منهم يجمع حوله الصعاليك الفقراء في حظيرة ويغـزو بهم ويرزقهم ممـا يغنمه، ولذلك سمي (عروة الصعاليك).

ولكون الصعاليك من الشبان الطائشين الخارجين على أعراف قومهم، ومن الذين لا يبالـون ولا يخشون أحـداً، صاروا قوة خشي منهـا، وحسب لها حساب. بخاصة وفيهـا شعـراء فحول، يحسنـون الهجاء ويتقنون فن ثلب الأعراض، وفيها مقاتلون شجعـان لا يعبؤون بالمـوت، يفتكون بمن يريدون الفتك به. وخافهم الناس وامتنعوا جهد إمكانهم من التحرش بهم ومعاداتهم، ومنهم من قبل جواء الصعاليك ورد عنهم وأحسن إليهـم، فاستفاد منهم واستفادوا منه.

المراجع

١- د. جـواد علـي المفصَّـل في تاريـخ العرب قبل الإسلام، دار العلـم للملايين، بيروت، ومكتبة النهضة بغداد، ط٣، ١٩٨٣ ج٤، ص٣١٣-٣١٥.

٢- نفس المرجع، ص٣٣٢.

٣- نفس المرجع، ص٣٤٢.

٤- د. حسـين الحـاج حسـن، حضـارة العـرب في الجاهليـة، المؤسسـة الجامعيـة للدراسـات، بيروت ١٩٨٤، ص٧٠-٧١.

٥- د. السيد عبد العزيز سالم، تاريخ شبه الجزيرة العربية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٩٩، ص٣٦٢-٣٦٣.

٦- د. محمـود سـلام زناتـي، نظـم العـرب في الجاهليـة وصـدر الإسـلام، القاهـرة ١٩٩٥، ص٤٨-٤٩.

٧- د. عمر فروخ، العرب في تاريخهم وحضارتهم، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٠، ص٦٧-٦٨.

٨- خليـل عبد الكـريم، قريش مـن القبيلة إلى الدولـة المركزيـة، ط١، سينا للنشر، القاهرة ١٩٩٣، ص١٦٦-١٦٧.

٩- تاج العروس، ج٥، ص١٣٢ (خلط).

١٠-د. جـواد علـي، المفصـل، المرجـع سابـق ج٤، ص٣٦٠-٣٦١.

١١-نفس المرجع، ص٣٦٩.

١٢-د. عمر فروخ، العرب في تاريخهم وحضارتهم، المرجع السابق، ص٦٩-٧٠.

١٣-د. جـواد علي، النفصل، المرجـع السابق، ج٤، ص٣٧٢-٣٧٣.

١٤-نفس المرجع، ص٣٧٨-٣٧٩.

١٥-د. عمر فروخ، العرب في تاريخهم وحضارتهم، المرجع السابق، ص٧٥-٧٦.

١٦-د. نبيه العاقل، تاريخ العرب القديم والعصر الجاهلـي، جامعـة دمشـق، ١٩٨٢، صـ٢٢٤-٢٢٥.

١٧-الأغاني، ج٨، ص٥٢.